

Distr.  
GENERAL

A/54/361  
17 September 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH/SPANISH

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون  
البند ١٦ (ج) من جدول الأعمال

### مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرريين والممثليين الخاصين

مسائل انتهاك حقوق الإنسان والحریات الأساسية في  
أي مكان من العالم، ولا سيما في البلدان والأقاليم  
المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة

#### مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير روبرتو غاريتون (شيلي)، المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملاً بأحكام قرار الجمعية العامة ١٦٠/٥٣ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٦/١٩٩٩.

تقرير المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في  
جمهورية الكونغو الديمقراطية عملا بأحكام قرار الجمعية  
العامة ٥٣/١٦٠ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٦/١٩٩٩

المحتويات

الصفحة	الفقرات	أولا
٤	١ - ١٢ ..... مقدمة	
٤	١ - ٦ ..... ألف	
٥	٧ - ٨ ..... باء	
٦	٩ - ١٠ ..... جيم	
٦	١١ - ١٢ ..... دال	
٧	١٣ - ٢٨ ..... الصراعسلح	ثانيا
١٠	٢٩ - ٤٢ ..... التطور السياسي	ثالثا
١٠	٢٩ - ٣٧ ..... ألف	
١٢	٣٨ - ٤٢ ..... باء	
١٣	٤٣ - ٩٩ ..... رابعا	
١٣	٤٣ - ٧٣ ..... ألف	
١٩	٧٤ - ٩٩ ..... باء	
٢٤	١٠٠ - ١٠٦ ..... خامسا	
٢٤	١٠٠ ..... ألف	
٢٤	١٠١ - ١٠٦ ..... باء	
٢٥	١٠٧ - ١١٩ ..... سادسا	

## المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>المرفقات</u>
		- الأول
٢٨	القرارات والتقارير السابقة للجمعية العامة وللجنة حقوق الإنسان .. . . . .	
٢٩	سلطات حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية التي التقها المقرر الخاص .. .	- الثاني
٣٠	سلطات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية التي التقها المقرر الخاص .. .	- الثالث
٣١	المؤسسات والكنائس وشخصيات القضاة ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية الأخرى التي جرى التقاؤها في الأراضي الواقعة تحت سيطرة سلطات كنشاشا .. . . . .	- الرابع
٣٣	المؤسسات والكنائس وشخصيات القضاة ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية الأخرى التي جرى التقاؤها في الأراضي الواقعة تحت سيطرة سلطات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية .. . . . .	- الخامس
٣٤	الأماكن التي زارها المقرر الخاص .. . . . .	- السادس
٣٥	الصكوك الدولية التي تعد جمهورية الكونغو الديمقراطية طرفا فيها .. . . . .	- السابع
٣٦	المجموعات المسلحة غير النظامية المشاركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الصراعسلح الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية .. . . . .	- الثامن
٣٧	الصراعات المسلحة التي تتطور في إقليم جمهورية الكونغو الديمقراطية .. . . . .	- التاسع
٣٨	مبادرات السلام الرئيسية التي قام بها المجتمع الدولي منذ اندلاع الصراع .. . . . .	- العاشر

## أولاً - مقدمة

### **ألف - الولاية والأنشطة**

١ - يقدم المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية تقريره الثالث إلى الجمعية العامة عملاً بقرار الجمعية ١٦٠/٥٣ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٦/١٩٩٩ (انظر المرفق الأول) (٢)(٣). ويُغطي التقرير ما تم من أعمال حتى ٧ أيلول/سبتمبر.

٢ - وقد وجهت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، بعد ستين من وقف تعاونها مع المقرر الخاص، دعوتين بالزيارة إليه، فقام بالزيارة الأولى في الفترة من ١٦ إلى ٢٣ شباط/فبراير (زيارة إلى كنشاسا ولوبومباشي) وقام بالزيارة الأخرى في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس إلى ١٦ أيلول/سبتمبر. وقد استقبله في الزيارة الثانية قرابة ساعتين الرئيس لورنت ديزيريه كابيلا، كما استقبلته السلطات الوارد ذكرها في المرفق الثاني. ويود المقرر الخاص أن يؤكد على التعاون الممتاز الذي تلقاه من حكومة كنشاسا خلال هاتين الزيارتين، لا سيما من جانب وزير حقوق الإنسان.

٣ - وخلال المناسبتين استقبلت المقرر الخاص سلطات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية (زار غوما مرتين وزار بوكافو مرة واحدة) وهي إحدى حركتي المتمردين القائمتين في البلد، حيث أجرى مقابلات مع السلطات الوارد ذكرها في المرفق الثالث. كما لقي استقبلاً حسناً من قبل سلطات التجمع المذكور.

٤ - وأجرى المقرر الخاص، في المنطقتين اللتين انقسم إليهما البلد على أثر الحرب، مقابلات مع مختلف المؤسسات، والكنائس، والمنظمات غير الحكومية، والأحزاب السياسية، والحركات الوارد ذكرها في المرافقين الرابع والخامس. وأجرى أيضاً مشاورات في نيويورك (٥ إلى ٧ نيسان/أبريل)، وفي كمبالا (٢ أيلول/سبتمبر)، وفي جنيف (٧ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر). وفي ٢٥ أيار/مايو شارك في بروكسل في اجتماع مع المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في بوروندي، والممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان لدى رواندا، وحضر هذا الاجتماع ممثلو مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والاتحاد الأوروبي، وحكومة بلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية، ومنظمة الوحدة الأفريقية، وأفراد آخرون.

٥ - وزار أيضاً أماكن الاحتجاز التابعة للشرطة وأماكن الاحتجاز العسكرية والمعتقلات وغيرها من المواقع التي يحرم فيها الأفراد من حريةهم، بما في ذلك ما يتم بفرض الحماية، على نحو ما يرد ذكره في المرفق السادس. ولكن للأسف حالت عقبات وتأجيلات شتى دون تمكّن المقرر الخاص من أن يزور في آب/أغسطس أماكن الاحتجاز التابعة للإدارة العسكرية المعنية بكشف الأنشطة المناهضة للوطن، وما يُعرف باسم جماعة ليثو موبوتي التابعة للجامعة الخاصة للأمن الرئاسي، حيث يُحتجز معارض بارز ذو صلة بالدفاع عن حقوق الإنسان.

٦ - وأحال المقرر الخاص إلى الحكومة بلاغين يتضمنان ادعاءات بتعريض حقوق ٣٧٥ شخصا للانتهاك. وعلاوة على ذلك، أحال إليها ١٩ دعوى عاجلة تتعلق بحالات ٢١٩ شخصا. ولم يتناق ردا على أي منها. ومع ذلك وجّهت الحكومة والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية إلى المقرر الخاص تقارير عامة بشأن المسائل التي اقترحها في تقاريره السابقة خلال ما أجراه من مقابلات. وتضمنت تلك التقارير في الأساس نفيا للأفعال المدعى بارتكابها إضافة إلى اتهامات موجهة إلى الطرف المقابل في الحرب. وعلى أي حال، يجب الإقرار بأن وزير حقوق الإنسان في حكومة التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية يعترف بوقوع تجاوزات وإساءات من جانب دوائر الأمن تمثلت في أعمال قتل ومطاردة لمناصري حقوق الإنسان. وفي إحدى الحالات الفريدة، أصدر بيانا صحفيا. وخلالزيارة الثانية، وجه رسالة إلى الرئيس كابيلا يطلب فيها العفو عن ١٩ من المحكوم عليهم بالإعدام.

#### باء - البعثة المشتركة بشأن الادعاءات المتعلقة بالمذابح

٧ - طلبت لجنة حقوق الإنسان، في الفقرة ٩ (ب) من قرارها ٥٦/١٩٩٩، إلى المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمقرر الخاص المعنى بحالات الإعدام بدون محاكمة أو بإجراءات موجزة أو تعسفية وإلى أحد أعضاء فريق العمل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو الالإرادية القيام ببعثة مشتركة للتحقيق في جميع المذابح المرتكبة فوق إقليم جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما المذابح المرتكبة في مقاطعة كوفو الجنوبية وغير ذلك من الأعمال الوحشية التي أوردها المقرر الخاص في تقريره عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (E/CN.4/1999/31)، على أن تتم هذه البعثة فور إبرام اتفاق بوقف إطلاق النار أو بمجرد أن تسنح الظروف بذلك، وتقام بالتعاون، إن أمكن، مع اللجنة الوطنية المكلفة بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وأعمال الإخلال بالقانون الإنساني الدولي في جمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقا) في الفترة بين عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧، بغية تقديم الجنة للمحاكمة، على أن يقدم تقرير في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين. وتنفيذًا لهذه المهمة، أجرى المقرر الخاص اتصالات مع المقرر الخاص المعنى بحالات الإعدام بدون محاكمة أو بإجراءات موجزة أو تعسفية ومع أحد أعضاء الفريق العامل، وأبلغهما بظروف الأمان السائدة. وقد نظر في المسألة مباشرة الرئيس كابيلا، مبديا استعداده للتعاون التام مع البعثة المشتركة بمجرد أن تسنح ظروف الأمان بذلك. وانتهى المقرر الخاص في تقييمه إلى أنه لم تتوافر الظروف الأمنية الازمة لإجراء التحقيقات.

٨ - ومن ناحية أخرى، فإن لجنة التحقيق في الأفعال المذكورة أعلاه، التي شكلتها الحكومة في شهر كانون الثاني/يناير استجابة لطلب من مجلس الأمن في تموز/يوليه ١٩٩٨ (انظر S/PRST/1998/20)، لم تستطع القيام بعملها فيما يتصل بالجزء الأعظم من الادعاءات الصادرة في المنطقة التي يحتلها المتمردون أو في مناطق القتال. وسوف يبلغ المقرر الخاص الدورة القادمة للجنة حقوق الإنسان بما يستجد من تطورات على تلك المسألة.

## جيم - الأعمال الانتقامية ضد الأشخاص المتعاونين مع الأمم المتحدة

٩ - تنفيذاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٦/١٩٩٩، أحال المقرر الخاص إلى الأمين العام، حالة القائد العسكري ماكيلي كابوندا الذي احتجز في ٢٠ آذار/ مارس على أثر المساعدة التي قدمها في محاكمة اثنين من زملائه أمام محكمة النظام العسكري لاتهامهما بتسليم تقرير إلى المقرر الخاص في شهر شباط/فبراير، وحالة رو فاسا دييما، عضو الهيئة التنفيذية للحركة الشعبية للجمهورية، الذي أجبر على مغادرة البلد في ٢٣ شباط/فبراير، بعد ثلاثة أيام من لقائه مع المقرر الخاص؛ ثم حالة كامباجي وا كامباجي، القائد السياسي للاتحاد من أجل الديمقراطية والتقدم الاجتماعي في كنشاسا، الذي احتجز في ١٩ تموز/ يوليه، بتهمة إرسال معلومات إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

١٠ - ومع ذلك فإن أكثر الحالات خطورة هي عملية الاضطهاد التي تعرض لها في غوما، مقر جمهورية الكونغو الديمقراطية، خمسة على الأقل من مناصري حقوق الإنسان المنتسبين للمنظمات غير الحكومية المعروفة باسم الرؤية العظيمة "Grande Vision"، ومركز البحوث والمؤازرة الشعبية، وحركة تشجيع ودعم المبادرات النسائية في كيفو الشمالي، وحركة العمل القروي من أجل التعمير والتنمية المجتمعية المتكاملة، وكانوا قد عقدوا اجتماعاً مع المقرر الخاص في ٢١ شباط/فبراير. كما كان المقرر الخاص قد زارهم فترة قصيرة قام بها لأوغندا، للتتأكد من الأفعال المرتكبة.

## دال - المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والتعاون مع الأمم المتحدة

١١ - أعلن وزير حقوق الإنسان أن جمهورية الكونغو الديمقراطية طرف في الصكوك الدولية المبينة في المرفق السابع مؤكداً في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ أن جمهورية الكونغو الديمقراطية سوف تتقييد بأحكام البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، وقد أشار بذلك المقرر الخاص وأبلغ به لجنة حقوق الإنسان في مقدمة تقريره السابق. ومع ذلك فقد انقضت للأسف تسعة أشهر على ذلك الإعلان، وفيما يبدو أن القرار يتوقف الآن على ما يبلغه وزير الدفاع إلى الرئيس سلفا.

١٢ - وقد أشار المقرر الخاص بصفة عامة بما تم بالتعاون مع مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كنشاسا من نشر جميع الصكوك الدولية التي تعد جمهورية الكونغو الديمقراطية طرفاً فيها في عدد خاص في ٩ نيسان/أبريل، وطبقاً لما أبلغه رئيس محكمة النظام العسكري للمقرر الخاص، ترى المحكمة أن للقوانين المحلية السيادة على القانون الدولي.

### ثانيا - الصراع المسلح<sup>(٣)</sup>

١٣ - في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٨ اندلعت الحرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية بعد ستة أيام من قيام الرئيس كابيلا بطرد حلفائه القدامى من البلد وهم جيش رواندا الوطني. ثم شنت جماعة غير معروفة الهوية، أصبحت تعرف فيما بعد باسم التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية هجوما على جمهورية الكونغو الديمقراطية بمساعدة اعترفت الآن بتقاديمها رواندا وأوغندا ونفتها بوروندي. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بدأت جماعة مسلحة أخرى وهي حركة تحرير الكونغو تمارس نشاطها. وفي ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٩ كانت هاتان الجماعتان تحتلان ٦٠ في المائة من أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٤ - وتدخلت في الصراع لمساعدة الجيش الكونغولي القوات المسلحة الكونغولية وقوات من أنغولا وناميبيا والسودان وتشاد وزيمبابوي، مستندة في ذلك، كما هو معلوم في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٢٢٤ (١٩٩٩)، إلى الحق الطبيعي في الدفاع فرديا أو جماعيا وفقا للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، وأصبحت تشكل جيوشا وطنية كاملة ما لبست أن انضمت إليها ١٧ جماعة أخرى على الأقل من الجماعات المسلحة غير النظامية (المرفق الثامن). وبعد ذلك اتخذ وجود تلك الجيوش والجماعات جميعها شكلا ملماسا في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية، كما نشبت صراعات مختلفة أخرى قومية الطابع أو ذات بعد خارجي. (المرفق التاسع).

١٥ - وينظر إلى الحرب الدائرة في سائر أراضي البلد، سوا كانت تلك الأرضي واقعة تحت الاحتلال أم لا على أنها عدوان خارجي. وفي إعلان مبادئ كنيسة جمهورية الكونغو الديمقراطية طالب أبرز الشخصيات الدينية برئاسة الكاردينال إيلتسون (من الكاثوليك والبروتستانت والكيمبانغويستا والارثوذكس والمسلمين) في ٢٣ آب/أغسطس باسحاب جميع القوات الأجنبية التي جاءت لنهب ثروات البلد.

١٦ - وكان العنف شديدا ولا سيما في الشرق. وكان الرد على الأعمال التي يقوم بها المتمردون الذين يلقون الدعم من الخارج هو بالارهاب الذي تمارسه الماي التي تعتمد على دعم السكان لها، ولم يشذ عن ذلك إلا المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يواصلون مقاومة جميع أشكال العنف بشكل يدعو إلى الثناء. ولقد دمر الهيكل الأساسي للمرافق الصحية تماما، وعادت إلى الظهور ممارسات الطب التقليدي. وقد خرج المقرر الخاص بنفس الانطباع من جميع زياراته التي قام بها إلى المنطقة وهو: أنه يسود مناخ من الارهاب. وما برح ينظر إلى السكان الذين يسكنون الأرضي الخاضعة للاحتلال باعتبارهم المسؤولين الرئيسيين عن العنف الموجه إلى جماعة انتراهاموي التابعة للماي ماي، وإلى "ال العسكريين الروانديين". بيد أنه بالتحري عن أشد من يخشى جانبه، جاء العسكريون الروانديون في المقام الأول تلهم جماعة انتراهاموي، وأخيرا الماي ماي "التي لا تقتل الكونغوليين".

١٧ - وبانتهاء السنة الأولى للصراع قدر عدد القتلى عموما بستة آلاف قتيل وعدد الذين اختفوا بخمسينات، خلاف آلاف المشردين واللاجئين. وكما هي العادة كان أكثر الضحايا من المدنيين وفقا لما ذكرته ..../.

السلطات والعسكريون في جمهورية الكونغو الديمقراطية. والواقع أنه عندما يهاجم مغاوير الماء مای وميليشيا انتراهاموی الروانديين السكان الخاضعين لسلطة جمهورية الكونغو الديمقراطية يلتمس أولئك النجدة للدفاع عنهم، وعندما تصل القوات لنجدتهم فلا تجد من تشتبك معه فإنها ترتكب مذابح لا توصف بحق السكان المدنيين. وعلى هذا النحو ولكن بصورة أبشع وقعت أحداث في كاسيكا وماكوبولا وكاميتوغا وبويانكيري، وغيرها، وهو ما تعتبره جمهورية الكونغو الديمقراطية قد وقع على سبيل الخطأ ("زلة"). وفيما يتعلق بالجانب الحكومي كانت أجرار الأعمال بالإدانة في عام ١٩٩٩ هي قصف السكان المدنيين في كيسنغاني في كانون الثاني/يناير (١٧ قتيلاً على الأقل) وغوما (ما بين ٣٠ و ٦٥ قتيلاً وفقاً لتلك المصادر) وأوفيرا (٣ قتلى)، وفي أيار/مايو ارتكتب الميليشيات التشاردية فظائع في بونغا وجيمينا.

١٨ - مؤشرات السلام - يسود شعور عام في جميع أنحاء البلد بأن "المجتمع الدولي لم يفعل شيئاً لوضع حد للصراع". وهذا ما يقوله الرئيس كابيلا، وسلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية والسكان الذين يعيشون في تلك الأراضي، ويخضعون لهذا الحكم أو ذاك سواء من أفراد المجتمع المدني، أم من أتباع الكنائس. ويرى المقرر الخاص أن هذا لغز محير، وانتقاد غير منصف لمختلف البلدان الأفريقية التي بذلت قصارى جهدها من أجل السلام، ولا سيما زامبيا وليبيا وجمهورية جنوب أفريقيا (المرفق العاشر). وما برح المناوئون يشكلون دائماً العناصر الرئيسية وهم: من جمهورية حكومة الكونغو الديمقراطية، وأوغندا، ورواندا والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، وحركة تحرير الكونغو. وقد فشل عقد اجتماعات كثيرة بسبب عدم حضور المشتركين. كما وقع اتفاق للسلام في سرت (ليبيا)، دون أن توقع عليه رواندا أو التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية (ذكرت أوغندا فيما بعد أنها ستتصدر منفردة إعلاناً عن التوقيع)، وفي أيار/مايو أعلنت رواندا وقف إطلاق النار من جانب واحد، ولكنه لم يلبث أن تقوض بعد قصف كيسنغاني.

١٩ - وب رغم الجهد الذي بذلها "المجتمع الدولي"، لا يستطيع السكان الكونغوليون الذين يرون أنهم يتعرضون للهجوم من جانب بلدان أجنبية، فهم مصطلحات معينة. ويتساءل المقرر الخاص: لماذا يطلق على المعتدين وصف "بلدان جاءت بغير دعوة" أو "قوى مناوئة للحكومة تنتهك السيادة الوطنية وسلامة الأراضي"؟

٢٠ - توصيف الصراع: وصف المقرر الخاص في الفقرة ٤١ من تقريره عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (E/CN.4/1999/31) الصراع الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية بأنه صراع داخلي تشتهر فيه قوى مسلحة خارجية ومن ثم تقتضي الواقع المختلفة إجراء دراسة جديدة للحالة. الواقع أن الجيوش الأجنبية التي كان من بينها ما أدى بالرئيس كابيلا إلى توجيه نداء وفقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة بشأن من أسماه مجلس الأمن "البلدان التي جاءت بغير دعوة" للتدخل من أجل تبادل السجناء وفقاً لقواعد اتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بمعاملة سجناء الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩؛ وقد أكتشف وجود سجناء في أراضي "البلدان التي جاءت بغير دعوة"، مما أدى إلى مواجهات مع تلك البلدان، ونشوب معارك فوق الأراضي الكونغولية بين القوى الوطنية الخارجية؛ ولم توقع الدول التي جاءت بغير دعوة على اتفاق لوساكا للسلام، الأمر الذي يشير بوضوح إلى الطابع المختلط للصراع. وعلى هذا

النحو، يرى المقرر الخاص أن ما يجري، هو صراعات داخلية من حيث طابعها (التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية ضد حكومة كنشاسا وحركة تحرير الكونغو ضد كنشاسا) كما أنه صراعات دولية، وهو ما يحدث في حالة رواندا وأوغندا في أراضي الكونغو؛ ومواجهات بين جيشي رواندا وأوغندا وبين القوات المسلحة الكونغولية، ومواجهات بين الجيوش الأجنبية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وبالنسبة لهذه الأخيرة، فلا بد من أن تراعى اتفاقية جنيف الرابعة، أما بالنسبة للأولى، فمن اللازم أن تراعى مقتضيات المبادئ الواردة في المادة ٣ التي تعرفها الجهات السالفة الذكر.

٢١ - وقف إطلاق النار في ١٠ تموز/ يوليه: تم التوصل إلى اتفاق لوقف إطلاق النار في لوساكا بين ممثلي جمهورية الكونغو الديمقراطية وناميبيا ورواندا وأوغندا وزمبابوي وأنغولا وشهد التوقيع عليه ممثلون عن منظمة الوحدة الأفريقية والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وزامبيا، ولم توقع على الاتفاق الجماعات المتمردة التابعة للتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية ولا الفصائل المترفة عنها، ولا حركة تحرير الكونغو. وقد وقّعت هذه الأخيرة على الاتفاق في ١ آب/أغسطس، وفي ٣١ من هذا الشهر وقع الاتفاق التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية على يد ٥٠ من أعضائه المؤسسين، ولا يكشف هذا عن وجود وحدة بين الصنوف بقدر ما يكشف هذا في الواقع عن وجود اختلافات داخلية عميقة.

٢٢ - ويتضمن الاتفاق جوانب عسكرية وسياسية. وسوف تعالج الجوانب الأخيرة قبل الأولى. وتتوخى الجوانب الأولى وقفا فوريا لإطلاق النار، وتحرير الرهائن، في غضون ثلاثة أيام (ولو أن هذا غير واضح في ظل المفهوم الذي يرى في ضوء التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية أن "الأشخاص المحميين" هم بمثابة "رهائن" لدى حكومة كنشاسا، ولم يتم تعريف هذا في المرفق ألف؛ الذي يتلوخ إنشاء لجنة عسكرية مختلطة وقوة دولية لصون السلام بتكليف من الأمم المتحدة. ويجب أن يتم إطلاق سراح السجناء في غضون ٣٠ يوماً. ومن المسائل الأخرى ضرورة اختيار "طرف تيسيري" ومراقبين عن منظمة الوحدة الأفريقية (رشح جنرال جزائري هو لعلي راشيل) وتحقيق نزع سلاح الجماعات المسلحة. في غضون ما بين ٣٠ و ١٢٠ يوماً (وهي مهمة لا غنى عنها وإن كان من الصعب إتمامها). ويلاحظ المقرر الخاص أن الوفاء بكثير من الأحكام المعتمدة يتجاوز نطاق النوايا الطيبة للأطراف، وعليه فثمة خطر جسيم بحدوث انتهاكات. ويجب المحافظة على سلامة الحدود الكونغولية. كما أن من المهم التشدد على التزام الأطراف بأن ترسل إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، جميع الذين يتضح ارتكابهم جرائم الإبادة الجماعية، فضلاً عن إرسال المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية للمثول أمام المحاكم الوطنية.

٢٣ - وفي ختام هذا التقرير يتذرع تقييم مدى احترام الاتفاق أو عدم احترامه.

#### اللاجئون والمشردون والمعرضون للخطر

٢٤ - اللاجئون - ظلت جمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا هما موطننا اللجوء الرئيسيين للكونغوليين النازحين من الحرب. كما التمس الروانديون الفارون الملجأ من "المای ماي".

٢٥ - اللاجئون في جمهورية الكونغو الديمقراطية - أدت الصراعات المحتدمة في الخارج إلى وجود اللاجئين في جمهورية الكونغو الديمقراطية القادمين أساساً من الكونغو برازافيل (٤٠٠٠ لاجئ، وإن كان حوالي ٧٠٠٠ منهم قد عادوا) ومن كابيinda في أنغولا. وفي بعض الأحيان، انتهكت الحكومة التزاماتها الدولية فحرمتهم من الحرية (انظر الفقرة ٥٠).

٢٦ - وسيبلغ عدد اللاجئين الروانديين من الهوتو في جمهورية الكونغو الديمقراطية ١٣٠٠٠ لاجئ بعد العودة الطوعية لـ ٧٥٠ لاجئاً.

٢٧ - المشردون - تسببت الحرب في تشريد حوالي ٦٠٠٠٠ شخص، يختبئ كثير منهم في الأدغال، وخاصة الذين عجزوا عن الوصول إلى جمهورية تنزانيا المتحدة. وقد زار المقرر الخاص في شباط/فبراير مركز كامالوندو في لوبومباشي الذي يأوي ٣٨٢ شخصاً.

٢٨ - المعرضون للخطر - تشمل هذه الصفة أفراد التوتسي ومن شابههم ممن يعيشون في المنطقة التي تحكمها كنشاشا، وهم يخشون الاعتداء عليهم من جانب السكان المدنيين. ومن أجل حمايتهم (الأمر الذي لم تنشأ جمهورية الكونغو الديمقراطية قبلاً)، مصرة على أن المسألة هي مسألة رهائن) قامت الحكومة في كانون الثاني/يناير بإيوائهم في معسكر كوكولو الحربي، ونقلتهم فيما بعد إلى ناد اجتماعي يعرف باسم "المؤسسة الوطنية للأمن الاجتماعي"، في كنشاشا. وتم إيواء آخرين في لوبومباشي في دير باتيكا السابق وفي كولويزي. وزار المقرر الخاص مؤسسة الأمن الاجتماعي ودير باتيكا على نحو ما أفاد به في تقريره الشفوي إلى لجنة حقوق الإنسان. ومن ثم يكون اتهام جمهورية الكونغو الديمقراطية للمقرر الخاص بأنه تجاهل المحننة التي تعانيها أمراً غير صحيح. وب مجرد حصول الحكومة على تأشيراتهم، قامت بالاشتراك مع البلدان الأفريقية والغربية المستقبلة وبمساعدة المنظمة الدولية للهجرة، بعمل ما يلزم لمنحهم اللجوء، مع ضمان تمكن الكونغوليين من العودة بحرية. ومع ذلك، طلب أشخاص آخرون كانوا مختبئين لدى السكان المحليين أو في حمايتهم منحهم نفس الإمكانيات.

### ثالثا - التطور السياسي

#### ألف - في الإقليم الخاضع لسيطرة الحكومة

٢٩ - لم يحدث تغيير بصفة أساسية في طبيعة النظام السائد في كنشاشا. ولم يتوطد على الإطلاق حق الإنسان في الديمقراطية، وليس هناك ما يدل على أنه سيعرف به في الأجل القريب. فما زال الرئيس ينفرد بممارسة السلطة التنفيذية (وهذا شيء عادي) وكذلك التشريعية (بعض الحالات مثل إنشاء لجنة الإصلاح الدستوري أو الحوار الوطني هي مجرد اقتراحات) بالإضافة إلى سلطات قضائية هامة E/CN.4/1998/65 و Corr.1 الفقرات ٢٢ إلى ٣٧؛ الفقرات ١٦ إلى ٢٤). وكان المفروض أن

يكون يوم ١٧ أيار/ مايو، حسبما أعلن لدى توليه السلطة، نهاية فترة الانتقال إلى الديمقراطية. ولكن هذه الفترة لم تبدأ بعد.

٣٠ - وجاء طرح قانون الأحزاب السياسية الجديد، في المرسوم رقم ١٩٤ الصادر في كانون الثاني/يناير، على أنه تحرير للأنشطة السياسية. ودون مساس بأحكامه المعقولة التي تهدف إلى تجنب الأحزاب القبلية أو الجهوية أو العائلية، بقي إنفاذها في النهاية خاضعاً لموافقة وزارة العدل، التي يمكنها أن تأذن بإنفاذ هذه الأحكام أو تعلقها إذا لاح خطر بتغيير النظام العام (المادتان ١٥ و ٤٠). ولكن ما هو أخطر، إذا ما حدث، أنه بسريان المرسوم تبقى جميع الأحزاب التي تشكلت بصفة قانونية غير مشروعة. فلم يسجل حتى الآن وفقاً للمرسوم أي من الأحزاب المشكلة قانونياً، وبؤكد العشرة الذين تم الانتقاء بهم أنه ما من أي حزب منها سيتم تسجيله. وقد تسلم المقرر الخاص وثائق تتعلق باتهامات بالاعتدالات والاستدعاءات وأشكال الملاحقة الأخرى التي تؤثر على ما يزيد عن عشرة أحزاب مما يدل على أن القانون لم يغير شيئاً من الحالة السابقة<sup>(٧)</sup>.

٣١ - وتتمثل كبرى المشاكل في أن المرسوم المتعلق بالحوار الوطني واتفاق لوساكا للسلام يتوجهان اشتراكاً ممثلي عن "جماعات الرأي"؛ و"المنظمات السياسية والمدنية الكونفوالية بلا استثناء"؛ و"الأطراف الكونفوالية"؛ و"المعارضة السياسية". وبسؤال الرئيس ووزير الإعلام ونائب رئيس اللجنة المنظمة للحوار الوطني عن هوية تلك الأحزاب أو الجماعات، جاءت الإجابة متطابقة: "من أجل تجنب الحالة الفوضوية، من الواضح أنها ستكون الأحزاب التي ينطبق عليها القانون". ولا توجد أحزاب من هذا القبيل. ويرى الرئيس أن "الأحزاب هي منع الانقسام بين الكونفوليين".

٣٢ - وأبلغ ما يفيد بأنه ما من أحد قصد أن يكون هناك تحرر سياسي، هو بيان ٢٣ آب/أغسطس المذكور بشأن التجمعات الدينية الرئيسية التي تدعو إلى "تحرير المجال السياسي".

٣٣ - ولم يطرح مشروع الدستور الجديد لإجراء أي مناقشة بشأنه. وفي ١٠ شباط/فبراير، قدمت لجنة الإصلاحات الدستورية تقريرها إلى الرئيس، ولم تعد أبداً إلى التكلم عن إجراء استفتاء عام. وكان المفروض أن يناقش هذا الأمر في إطار الحوار الوطني.

٣٤ - ويدعو المرسوم ٢١٣ الصادر في ٢٧ آذار/ مارس إلى إجراء حوار وطني لمناقشة ثلاثة مسائل دون تشاور مسبق مع الرئيس: شرعية السلطة؛ ومشروع الدستور؛ والمرسوم ١٩٤ بشأن الأحزاب. وأنشئت لجنة لتنظيم الحوار عينها الرئيس، وستقدم اللجنة إليه تقريرها. وتقرر أن يكون هناك ممثلون عن جماعات الرأي (انظر الفقرة ٣١)؛ إلى جانب المنفيين و "شخصيات مدعوة". وصرح نائب رئيس لجنة التنظيم أن أولئك يمكن أن يشملوا رؤساء الأحزاب السياسية التي تم حلها. وخلال الأشهر الخمسة التي مضت سجل العديد من الأشخاص أسماءهم للاشتراك فاختارت الحكومة منهم ١٨١ شخصاً؛ وتحددت التواريخ ثم أجلت،

وتحددت المقار ثم تغيرت؛ وزارت البلد الأطراف التيسيرة المشار إليها؛ وأنشئت ثلاث لجان، ولكن لم يقم بعد "حوار وطني" بينما لجنة التنظيم مستمرة.

٣٥ - ويتوجه اتفاق السلم "حواراً وطنياً (مفاوضات سياسية فيما بين الأنغوليين)"، تشارك فيه الأطراف الكونغولية على قدم المساواة وهي، حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، وحركة تحرير الكونغو، والمعارضة السياسية، التي تدرك الحكومة أنها هي الأطراف "الشرعية"، وممثلو القوات المسلحة العاملة للكونغو.

٣٦ - ومن ناحية أخرى، أنشئت لجان السلطة الشعبية كبديل عن تحالف القوات الديمقراطية من أجل تحرير الكونغو - زائير الذي أوصل كابيلا إلى الرئاسة؛ ووظيفتها هي تنظيم صفوف الشعب، وتحقيق الاستقرار السياسي في جميع جوانب الحياة الوطنية. وأعضاؤها هم السكان بجميع فناتهم (على مستوى الأحياء والمناطق المحلية والبلديات والمدن والقرى). وقد عُرِّفَها الرئيس في أول مؤتمر عقده بأنها الديمقراطية الجديدة. ويتم تمويلها على حساب الدولة. وقد تمثل الشعب كحزب وحيد وكانت هناك شكوك من أن أعضاءه عملوا في بعض الأحيان كمخبرين للشرطة من أجل القبض على المعارضين.

٣٧ - وما زال للجيش نفوذ قوي. وأفادت تقارير موثوقة بها، أن ١٣ دائرة أمن تابعة للجيش والشرطة تتولى السيطرة على زمام الأمور، وتتمتع جماعياً على ما يبدو بصلاحيات ممارسة الاعتقال. وهناك سمة إيجابية تتمثل في الاستعاضة مؤخراً عن التوصيف القديم للضباط والجنود بإنشاء الرتب: لفتنانت جنرال، وبريفادير جنرال، وكولونيل، ولوftenانت كولونيل، وميجور، وقائد قوات وقائد منطقة، وسيكون ذلك مفيداً في تحديد المسؤوليات ووضع حد للإفلات من العقاب.

**باء - في الإقليم الذي يسيطر عليه التجمع الكونغولي  
من أجل الديمقراطية وحركة تحرير الكونغو**

٣٨ - لا يوجد في الإقليم الذي يسيطر عليه التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية سوى حزب صغير يسمى حركة المصلحين. وفي كانون الثاني/يناير، عقد الحزب جمعية عامة لإنشاء جمعية وطنية وهيئة رئاسة جماعية من ثمانية أعضاء، باعتبار ذلك الشكل الوحيد للموأمة بين عناصرها المختلفة، المدنية والعسكرية. وفي آذار/مارس، تدعم الفصيل بواسطة رئيسه وامباديا وامباكيسانغاني، الذي يعتمد على مساندة أوغندا. وفي أيار/مايو حدثت مواجهة بين أنصار فصيل غوما الذي تدعمه رواندا وفصيل كيسانغاني أسفرت عن مقتل ما بين ٣ و ٨ أفراد. وفي غوما، تم في حزيران/يونيه حل الجمعية التي كانت قد شكلت في كانون الثاني/يناير.

٣٩ - ووّقعت أكبر عمليات المواجهة في الفترة ما بين ١٥ و ١٨ آب/أغسطس، عندما واجه عسكريون أوغنديون روانديون في كيسانغاني، مما أسفر عن مقتل حوالي ٢٠٠ من العسكريين و ٣٠ من المدنيين. كما هاجم الروانديون مقر الأسقف لوران مونسنغوو المعارض للوجود الرواندي في بلده.

٤٠ - ولمواجهة السكان المدنيين المعادين في معظم للتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، شكل التجمع بعض "جماعات الدفاع الذاتي"، التي تولت القوات الرواندية تدريبها، وكثيراً ما اتهمت باعتقال الأشخاص أو اختطافهم. وتشكل هذه الجماعات قوة شبه عسكرية حقيقة، وجهت إليها اتهامات شملت مقتل أحد القساوسة.

٤١ - وقد ساهمت التدابير المختلفة التي اتخذها التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية في زيادة الحساسيات ضده، ومنها: تهريب الثروات الوطنية إلى أوغندا ورواندا؛ اتخاذ عَلَمَ جديداً؛ وإعلان "التوأمة" بين مدینتي كيفالي ومنطقة جنوب كيفو؛ وأخيراً، تشكيل برلمان مزعوم، عين أعضاؤه بواسطة حاكم جنوب كيفو.

٤٢ - ولم يتمكن المقرر الخاص من الحصول على معلومات عن الحالة السياسية في الإقليم الذي تسيطر عليه حركة تحرير الكونغو.

#### رابعاً - حالة حقوق الإنسان

##### **ألف - في الإقليم الذي تسيطر عليه الحكومة**

###### الحق في الحياة

٤٣ - **عقوبة الإعدام** - أوضح المقرر الخاص، في عرضه الشفوي أمام لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والخمسين أن "الأحكام التي أصدرتها المحكمة العسكرية لم تنفذ في عام ١٩٩٩، مما يبين حدوث تقدم بحد ذاته عادت من هذا الشهر". ولكن في هذا الشهر عادت من جديد ممارسة عمليات الإعدام العلنية، وصدر خلال العام عدد هائل من الأحكام خصوصاً ضد العسكريين التابعين للقوات المسلحة الزائيرية السابقة، أو ضد مرتكبي جرائم السطو المسلح. وتم تسجيل ما يقرب من ١٠٠ حكم بالإعدام.

٤٤ - وذكرت الحكومة في رسالة إلى الأمين العام كما ذكر الرئيس كابيلا في رسالة إلى المقرر الخاص أنهما يؤيدان إلغاء عقوبة الإعدام. إلا أنهما دافعاً في الحالتين عن عقوبة الإعدام إما لأسباب تاريخية وضعها البلجيكيون عام ١٩٤٠ فيما يتعلق بسبع عشرة جريمة" أو لأسباب عملية "ضرورة توفير الأمن للسكان؛ وليس لدينا سلطة قضائية راسخة؛ وأن المحتجزين بسبب بعض الجرائم الخطيرة عادة ما يتم إطلاق سراحهم؛ وليس لدينا سجون يتواافق بها أمن كاف". إلا أن المقرر الخاص لا يتفق مع هذه الآراء باعتبار أنها نفس الآراء التي يستند إليها حرفيًا أولئك الذين لا يعارضون عقوبة الإعدام.

٤٥ - حالات الاختفاء القسري - تلقى المقرر الخاص معلومات، أحالها الى الحكومة، بشأن اختفاء ١٤ شخصا، بعد احتجازهم في فترات وظروف مختلفة، أحدهم صحفي، وثان من العسكريين، وأربعة من أصل توتسى. ونسبت هذه الأفعال في معظمها الى شرطة التدخل السريع، والوكالة الوطنية للاستخبارات، والمجموعة الخاصة للأمن الرئاسي.

٤٦ - الحرمان التعسفي من الحياة من خلال إساءة استعمال السلطة في ظل الإفلات من العقاب - جرى تسجيل وقوع العديد من الاعتداءات أفضت الى الموت، وكانت بهدف الاستيلاء على نقود وأشياء عينية وسيارات.

٤٧ - حالات الوفاة الناشئة عن التعذيب - كان بين الأشخاص الذين ماتوا نتيجة للتعذيب الذين أحيلت حالاتهم الى الحكومة عقيد وأخ لموظف عام سابق.

#### الحق في السلامة البدنية والنفسية

٤٨ -  عمليات التعذيب التي لم ينتج عنها وفيات - تتعلق أكثر الحالات المعروفة تواترا بالعسكريين القدامى التابعين للقوات المسلحة الجزائرية. وجاء التعذيب المسجل على شكل الضرب، وإساءة المعاملة (التجريد من الشياط)، والخنق. وكان بين من تعرضوا لذلك صحفيون، وقادة سياسيون، ومناصرون لحقوق الإنسان، وأساتذة جامعيون، وقس بروتستانتي، بل كان منهم لاجئون من الكونغو، كما أفيد عن حالات تعرضت فيها نساء للاغتصاب في أماكن الاحتجاز أو في الأماكن التي جرت فيها عمليات تفتيش. أما الأماكن التي أشير إليها مرارا فهي تلك التابعة لجماعة ليثو موبوتي المنتسبة الى الجماعة الخاصة للأمن الرئاسي في كنشاسا (زارها المقرر الخاص في شباط/فبراير)، والشرطة الوطنية والإدارة الإقليمية لشرطة كنشاسا. وأفيد بأن من الأماكن الأخرى التي مورس فيها التعذيب قصر الأمة، الذي يعمل به مركز تدريب القوات المحمولة جوا، والدواوير التابعة للوكالة الوطنية للاستخبارات (زارها المقرر الخاص في أولو/سبتمبر، حيث أجرى مقابلة مع لاجئي الكونغو برازافيل وكابيندا); وثكنات اللواء الخمسين التابع للجيش (معسكر كوكولو); وسجون الإدارة الإقليمية للشرطة (التي كانت سيركا في السابق); وأماكن الاحتجاز التابعة لهيئة كشف الأنشطة المناهضة للوطن.

#### الحق في الأمان الشخصي

٤٩ - انقضى على وجه التأكيد عهد أعمال السلب التي شهدتها عصر موبوتو. ومع ذلك جرى الإبلاغ عن العديد من الإساءات التي تعرض لها أشخاص ثُبّت ممتلكاتهم على أيدي العسكريين أو الموظفين العموميين. ولم تسترد بعد مساكن القادة السابقين التابعين للنظام البائد. وتم اعتقال شخص رفض مغادرة منزله الذي لم يرد ضمن قائمة المنازل المطلوبة، وذلك لإرغامه على تسليم المنزل للرئاسة.

### الحق في الحرية الشخصية

٥٠ - لا يمكن أن يتفق المقرر الخاص مع المعلومات المقدمة من الرئيس بأنه "ليس هناك معتقلون سياسيون داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية، لأنني لم أصدر أمراً بإلقاء القبض على أحد". ويتعلق ذلك على وجه التأكيد بوحدة من أقل الحقوق احتراماً في جمهورية الكونغو الديمقراطية. فدائماً ما يتعرض للاعتقال بدون سبب واضح قادة سياسيون، وأفراد ناشطون، وقادة نقابيون، وصحفيون، وعسكريون، وطلاب، ورؤساء عشائر، وأساقفة وقساؤسة، ومحامون بسبب أعمالهم المهنية، ولاجئون. أما القائمون بعمليات الاعتقال فينتمون أساساً إلى الوكالة الوطنية للاستخبارات، والشرطة، والجامعة الخاصة للأمن الرئاسي، وهيئة كشف الأنشطة المناهضة للوطن، وشرطة التدخل السريع. وبداً في بعض الحالات أن عمليات الاعتقال تمت على يد مجلس أمن الدولة. ولم يكشف في كثير من الحالات عن سبب الاعتقال، ولم يُعرض المعتقلون بدون إبطاء على قاض. وجرى الإبلاغ عن حالات يستطيع فيها الأشخاص الحصول على حرياتهم مقابل دفع مبلغ من المال. ويتمثل أكثر الدوافع تكراراً في عمليات الاعتقال في الاتهام بجرائم استخبارات لصالح التمرد، وهو الاتهام الذي يوجه في كثير من الأحيان إلى أجانب، وشمل الاتهام أيضاً وزراء، وضباط شرطة، وموظفين كباراً، وقضاة وموظفي قضائيين، ألقى القبض عليهم، ثم أعيد بعضهم إلى أعمالهم فيما بعد.

٥١ - واسترعى انتباه المقرر الخاص العدد الكبير من العسكريين، الذين ينتمي معظمهم إلى منطقة إيكادور، وقد حرموا من حرياتهم، وما برح بعضهم منذ ما يقرب من عام، دون محاكمة. وقد أراد المقرر الخاص زيارتهم في مقر هيئة كشف الأنشطة المناهضة للوطن، ولكن رغم تغيير أماكن احتجازهم في نهاية المطاف، لم يتيسر زيارتهم مكان احتجازهم.

٥٢ - وكان من بين الأعمال الإيجابية إطلاق سراح ثلاثة معارضين سياسيين بارزين؛ وسبعة عسكريين في آب/أغسطس، و ٦٠٠ جندي في أيار/مايو، رغم ما قيل بإنهما قد أرسلوا إلى الجبهة.

٥٣ - حالة السجون - باستثناء سجن مacula في كنشاسا، الذي لاحظ المقرر الخاص حدوث جوانب تحسن فيه خلال شهر شباط/فبراير، فإن الحالة في باقي السجون مأساوية. فثلث المباني في سجن لودجا الواقع في كساي أوريينتال، لا أستقف لهما، وليس هناك أي رعاية صحية في السجن. ويعاني السجناء من سوء تغذية يدعوه للانزعاج ومن كل أنواع الأوبئة. وبالنسبة لسجن كاسابا، في لوبومباشي، الذي تمت زيارته أيضاً، وهناك ثلاثة من الرضع مع أمهاهاتهم السجينات وتتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٨ شهراً، ولا يتلقون أي نوع من المساعدة. وفي بوما (ليكاسي) يعاني ٧٠ في المائة من السجناء من سوء التغذية، ومن مرض الدوسنطاري وأمراض أخرى. وقامت بزيارتهم لجنة الصليب الأحمر الدولية، التي قدمت الأغذية، ولكن لم تزرهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وفي السجون التابعة للجامعة الخاصة للأمن الرئاسي، والوكالة الوطنية للاستخبارات، وهيئة كشف الأنشطة المناهضة للوطن، كانت الزيارات حالة استثنائية.

٤٤ - الحق في دخول البلد والخروج منه - منع العديد من القادة السياسيين والصحفيين، بل وحتى القادة النقابيين من مغادرة البلد، وشمل ذلك مغادرة كنشاسا. وفي بعض الأحيان جرى سحب جوازات السفر.

#### الحق في المحاكمة العادلة

٥٥ - ما يتعلق بالاتهامات الجنائية - تقع أخطر حالات الحرمان من العدالة داخل المحكمة العسكرية. ورغم إصرار الرئيس الحالي والرئيس السابق، الذي تعرض بدوره للسجن، على أنه يجري احترام جميع قواعد المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يرى المقرر الخاص العكس، إذ يتعمّن احترام الحقوق المتعلقة بالدفاع، عند إجراء المحاكمة بعد فترة قصيرة من وقوع الجريمة. والسرد المعروض في الفقرات ٩٠ إلى ٩٢ من تقرير المقرر الخاص المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ (E/C.4/1999/31) لا يزال ساريا. وأخطر ما فيه هو تطبيق عقوبة الإعدام بشكل متواتر، ورغم أن المحكمة شكلت تحديداً لمحاكمة العسكريين والأفراد المتهمين بالسطو المسلح، فإن الكثير من المعارضين تعرضوا للمحاكمة أمامها وصدرت ضدهم أحكام بالسجن.

٥٦ - الإفلات من العقاب - ما تزال انتهاكات حقوق الإنسان المشار إليها في هذا التقرير تجري جماعياً ويقتل مرتکبوها من العقاب، فلم يتوافر أي معلومات عن صدور حكم ضد مرتکبها.

#### حرية التعبير والرأي

٥٧ - أعلن وزير العدل في ٢٦ حزيران/يونيه أن الحكومة ودوائر الأمن لن تتردد في اتخاذ إجراءات مشددة ضد كل شخص، لا سيما الصحفيين، الذين يهاجمون بدون وجه حق رئيس الدولة أو عضو من أعضاء الحكومة ("mettrait injustement en cause le chef de l'Etat ou un membre du gouvernement").

٥٨ - وفي واقع الأمر، فإن دوائر الأمن هي التي تقوم بعملية الاحتياز، في بعض الأحيان دون تعليمات من الحكومة، التي يتعمّن عليها في نهاية المطاف أن تضطلع بمسؤوليتها، وقد تدخل وزير الإعلام أحياناً بغرض إطلاق سراح بعض الصحفيين. وفي حقيقة الأمر لم يصدر وزير الإعلام أوامر باحتياز أحد. وعلم المقرر الخاص بصدور "أمر تكليف بمهمة" وقعه مدير عمليات لجنة أمن الدولة، باسم المستشار الخاص لرئيس الدولة لشؤون الأمن وكلف فيه القائد العسكري شاباني وفردين آخرين معه بأن "يتولوا أمامنا مسؤولية إدارة..." ثلاث صحف ذكرها، دون الإشارة إلى السند القانوني لذلك أو الدافع إليه؛ وكذلك بصدور "استدعاء" عن القائد العسكري إتيني كابوندي، التابع للجامعة الخاصة للأمن الرئاسي وأن الدافع للاستدعاء "سينقل إليه في الموقع"، دون الإشارة إلى أي سند تشريعي.

٥٩ - وأبلغ وزير الإعلام المقرر الخاص أن الحكومة لا تعرف في مجال الصحف سوى بالخمسين صحيفة المسجلة بصورة قانونية وفقاً لقانون صدر إبان حكم موبوتو. أما باقي الصحف فهي مجرد نشرات.

٦٠ - وفي واقع الأمر، يستلزم منح امتياز الإرسال الإذاعي والتلفزيوني صدور تصريح من الوكالة الوطنية للاستعلامات، ويتعين على طالب الحصول على الامتياز، التعهد في "ملف المسؤوليات" بأن يتعامل مع المعلومات السياسية "بالحياد والموضوعية". وقد أغلقت في محطة التلفزيون الحكومي جميع المجالات التي كانت متاحة للمعارضة إبان عهد موبوتو. وثمة مجال لذلك في المحطات الخاصة ولكنه محدود بسبب خصوصه للرقابة تلقائياً. ويحدث نفس الشيء بالنسبة للإذاعة، فليس هناك أي مجال للمعارضة. وهناك ست محطات إذاعية خاصة في كنشاسا، ارتكبت جميعها "مخالفات محققة"، حيث قام بعضها "بوضع إرسال إذاعي... تحت تصرف شبكة بي بي سي الأفريقية (BBC Network Africa) لكي تبث إرسالها من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ومن ثم حلت محطة "Raga SPRL" محل الدولة الكونغولية؛ أو بالأحرى "تبث بشكل كامل النشرة الإخبارية لمحطة إذاعة الفاتيكان".

٦١ - وقد تعرض الكثر من الصحفيين للاحتجاز، ومنعوا من مغادرة البلد وتعرضوا للمضايقات، كما احتفى أحد الصحفيين.

#### حرية تكوين الجمعيات

٦٢ - المنظمات غير الحكومية - كما هو الحال بالنسبة للأحزاب السياسية، هناك تسعة قوانين تستلزم أن تقوم المنظمات غير الحكومية بعملية إعادة تشكيل، وهو ما لم يقبله أي منها. وللأسف فإن المنظمات غير الحكومية، بالنسبة للحكومة، فيما عدا وزارة حقوق الإنسان، ما زالت تمثل نوعاً من الخصم الواجب محاربته؛ أو هي في أحسن الظروف "أحزاب سياسية" (ما ذكره كابيلا للمقرر الخاص). ويود المقرر الخاص التأكيد على أن المنظمات غير الحكومية قد أثبتت، عكس ما أكدته الرئيس، قدرتها المهنية وأنها تتلزم بقضية حقوق الإنسان، وتجلّى ذلك أكثر ما تجلّى في حالة الوزير المعروف ببغضه للمنظمات الحكومية الذي تعرض للاحتجاز، ومع ذلك كانت تلك المنظمات هي التي طالبت بإطلاق سراحه، رغم أن ذلك تم على حساب تعرض رئيس واحدة منها للاحتجاز بسبب هذه الواقعة. وقد احتجز ٣٠ من قادة المنظمات غير الحكومية خلال السنة (وهناك على الأقل ثلاثة منهم لا يزالون محتجزين)، وي تعرض الكثير منهم للمضايقات؛ وتعرضت مقار هذه المنظمات للتتفتيش، سواء بأوامر أو بدونها.

٦٣ - المنظمات النقابية - يبدو حالها مماثلاً لحال المنظمات غير الحكومية، وقد تعرض العديد من قادتها للاحتجاز.

#### حرية الاجتماع

٦٤ - جرى الحد من ممارسة هذا الحق. وكان مجرد قيام فرد معارض من حزب سياسي برفع العلم الوطني، أو إطلاق صفارات الاستهجان ضد رئيس الدولة سبباً في العديد من عمليات الاعتقال.

### الحق في الجنسية

٦٥ - مسألة تشريع موبوتو بشأن الجنسية الذي جعل الآلاف من ذوي الأصل الرواندي أشخاصاً عديمي الجنسية، وأفضى، جزئياً، إلى قيام التمرد الذي أطاح به، لم تحل بلائحة جديدة داخل إطار المرسوم بقانون ١٩٧ المؤرخ ٢٩ كانون الثاني/يناير الذي كرر تأكيد خصوصية الجنسية الكونغولية (المادة ١). وتتوخى اتفاقات السلام (الفقرة ١٦) وضع حل للمسألة، ولكنه قد يلقى مقاومة من السكان ذوي الأعراق التي تعتبر أصلية.

### الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٦٦ - تأثرت هذه الحقوق كثيراً بسبب الحرب التي تستهلك الدخل المالي بأكمله ولأن الأعمال القتالية لا تتبع التداول الحر للأموال. وقيل إن ٨٠ في المائة من الميزانية يتصل بالحرب إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. ولم يسفر المرسوم بقانون رقم ١٧٧ الصادر بشأن النقد، ويعظر التعامل في العملات الأجنبية، عن خفض الأسعار، بل على العكس، أدى إلى رفع أسعار النقل. ولم يجر علاج المشاكل الخطيرة اليومية المتعلقة بالمساكن والصحة والتعليم، وما إلى ذلك. وأصبح التضخم عالياً للغاية، فيما ظلت مرتبات الموظفين العموميين متداينة ومتاخرة دفعها منذ عدة أشهر.

٦٧ - الصحة - مسجل في جمهورية الكونغو الديمقراطية ٦٥ في المائة من حالات السل في منطقة وسط أفريقيا بأسرها ٥٧٥ حالة. وفي آذار / مارس اندلع وباء شلل الأطفال في منطقة إكوادور، وتتأثر به ما يقرب من ١٠٠ شخص. وفي باندوندو (آذار / مارس) أفضى الالتهاب السحائي إلى وفاة ٦ أشخاص خلال ٩ أيام. وقد تأثرت الحالة الصحية كثيراً من جراء الحرب. فسوء التغذية يثير الانزعاج: في بعض المناطق يعني ٨٠ في المائة من السكان من سوء التغذية، إذ يتناول الأفراد وجهاً طعام واحدة يومياً أو وجهاً كل يومين أو ثلاثة أيام.

٦٨ - التعليم - لم تُتخذ أي تدابير بسبب الحرب بما يكفل ممارسة هذا الحق. ولا يستطيع العديد من الآباء غير القادرين على دفع الرسوم الدراسية إرسال أولائهم إلى المدرسة.

### حالة المرأة

٦٩ - تعامل التشريعات الوطنية المستمدّة من مدونة نابليون وتنسجم مع التقاليد القديمة، المرأة المتزوجة باعتبارها ناقصة الأهلية نسبياً: بحيث يتعين على المرأة المتزوجة الحصول على إذن من زوجها قبل الإقدام على أي تصرف وألا يكون عرضة للفسخ إبرام أي عقد (المادة ٢١٧); أما في حالة الخلاف بين الأب والأم في ممارسة السلطة الأبوية، ف تكون الكلمة العليا للأب (٣١٧); ويتعين على المرأة الحصول على إذن زوجها من أجل الدخول في التزامات مدنية، دون مساس بحقها في اللجوء إلى القضاء ملتمسة نقض قرار الزوج (المادتان ٤٤٨ و ٤٤٩).

٧٠ - وتشير شكاوى كثيرة إلى استمرار الانتهاكات في السجون وخلال العمليات العسكرية فيما يتعلق بالبنات. فهن يتعرضن، عند محاولتهن مغادرة البلد، لإهانات جسيمة.

#### حالة الطفل

٧١ - رغم أن استخدام الأطفال في الحرب أقل مما لدى جمهورية الكونغو الديمقراطية، فإن عدد الأطفال المجندين يقدر بحوالي ٦٠٠ طفل. غير أن هذا الأمر ليس الشكل الوحيد الذي يمس حقوقهم، فقد تم خضت الحرب عن الانقطاع عن الدراسة. وأنشأت الحكومة في أيار/مايو المجلس الوطني للطفولة، الذي يضم بين أعضائه ممثلين عن المجتمع المحلي والمدارس، وما إلى ذلك، من أجل متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل. ومن السابق لأوانه تقييم النتائج التي توصل إليها هذا المجلس الذي يعمل بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.

٧٢ - ومن المبادرات التي تستحق دعم المقرر الخاص مبادرة وزير حقوق الإنسان لتنظيم مؤتمر أفريقي بشأن تسريح الجنود الأطفال في شهر تشرين الثاني/نوفمبر، وهو مؤتمر يحظى بمشاركة وزراء الدفاع والخارجية والتعمير وتمويله اليونيسيف. ومن المقررتناول مواضيع نزع السلاح وتسریح القوات وإعادة إدماجها.

٧٣ - حالة المسنين - لم يبلغ إلى علم المقرر الخاص أي برامج خاصة تتنفذ لصالح المسنين وتكون قد اعتمدت خلال هذه السنة التي أعلنت سنة دولية للمسنين، مع العلم أن هؤلاء يشكلون ٣,٥ في المائة من السكان الكونغوليين ويحظون باحترام كبير في الثقافة الكونغولية والأفريقية بصفة عامة.

باء - في الأراضي الخاضعة لسيطرة التجمع الكونغولي  
من أجل الديمقراطية وحركة تحرير الكونغو

#### الحق في الحياة

٧٤ - عقوبة الإعدام - رغم أن هذه العقوبة منصوص عليها في القانون، فإنها لا تطبق منذ بدء الحرب. وقد ذكرت السلطات "أن كابيلا وحده طبق هذه العقوبات في هذا الجزء من البلد". وقد التقى المقرر الخاص خلال الزيارتین اللتين قام بهما للبلد بشخص محكوم عليهم بالإعدام، غير أنه تلقى ضمادات بأن العقوبة لن تنفذ (التقى في أوغوما في شهر شباط/فبراير بقايا يبلغ من العمر ١٥ عاماً ومحكوم عليه بالإعدام، غير أن مسؤولاً عن العلاقات الخارجية في التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية قبل طلب العفو الذي قدمه المقرر الخاص).

٧٥ - حالات الاختفاء القسري - سُجل العديد من الشكاوى عن حالات اختفاء أشخاص محتجزين، ومن بينهم كونغوليون وروانديون من طائفة الباهوتو كانوا يحاولون مغادرة الإقليم. ويوجد من بين الضحايا قسيس سابق وحاكم سابق لمقاطعة كيفو وآخرون.

٧٦ - حالات الوفاة الناشئة عن التعذيب - تلقى المقرر الخاص شكاوى بشأن حالة وفاة وقعت في لوفينغي وأخرى لشخص رفض تزويد العسكريين الروانديين باللحم.

٧٧ - الاغتيالات السياسية - تفيد الأنباء بأن "قوات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية تقوم عادة بالإجهاز على المعارضين عند احتلالها لمدينة أو بلدة ما". وقد أحاط المقرر الخاص علما بحالات اغتيال لأحد رجال الدين المرموقين المعارضين للتمرد، وأحد عمال النقل كان يعمل مع كنيسة في أو فيرا، وشخص آخر في بوكافو في ٢٤ شباط/فبراير، وشاب في مبنكسو (شابوندا) لقي حتفه عقب بتر عضوه الذكري، إضافة إلى العديد من الأشخاص في بوشاكو الذين أغارتهم متمردون عسكريون نظراً لمعارضتهم الفعلية أو المفترضة.

#### الحق في السلامة البدنية والنفسية

٧٨ - التعذيب - وجّهت الاتهامات بممارسة التعذيب إلى العناصر العسكرية في التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، وهم أعضاء في الدوائر الأمنية. ويعتبر المركز المعروف بالمكتب الثاني أكثر المراكز وروضاً في الشكاوى. غير أن ثمة من يؤكد وجود زنزانات أخرى غير معروفة مثل ما يسمى زنزانة (الكلب الشرس). ويوجد من بين الضحايا أشخاص يشك في أنهم ينتمون إلى الإنتراهومي أو الماي ماي. ويبدو أن اغتصاب النساء في مراكز الاحتجاز يقع بصفة متكررة، رغم أن عدداً أقل من الشكاوى سجل في هذا الصدد خلال الزيارة الثانية للمقرر الخاص.

#### الحق في الحرية الشخصية

٧٩ - يلقى القبض على كل من أعرب عن رأي معارض ضد ما يسميه السكان بالاحتلال أو "العدوان". ويحرم استخدام عبارة "الجيش الرواندي" أو "جيش أجنبي". ومناصرو حقوق الإنسان والصحفيون هم أكثر الفئات تضرراً من هذا القمع. وقد التقى المقرر الخاص في سجن بوكافو بمرشددين اجتماعيين كانوا يمارسون في إحدى الإذاعات حقهم المشروع في الإعلام. وكانت معظم الاتهامات الموجهة إليهم تخلط بين النقد السياسي بشتى أساليبه وبين الحض على الكراهية العرقية والإبادة الجماعية.

٨٠ - وتقوم لجنة الصليب الأحمر الدولية بزيارة السجون، كما هو الحال في المنطقة الخاضعة لسيطرة كنشاسا، وتتولى اللجنة شؤون التغذية والصحة. ولا يفصل بين السجناء حسب أعمارهم، كما يوضع العسكريون جنباً إلى جنب مع المدنيين، وهو الأمر الذي يعرض المدنيين لأخطار كبيرة (أخرج ٢٧ عسكرياً من السجن قبل زيارة المقرر الخاص لبوكافو بيوم واحد).

#### حرية التنقل

٨١ - يمارس اثنان من أشكال انتهاك حرية التنقل ضد القادة الشرعيين المحليين. ويتمثل الشكل الأول في حظر مغادرة المنطقة على أشخاص من بينهم أولئك الذين دعاهم نظام كنشاسا للمشاركة في الحوار الوطني. أما الشكل الثاني فهو الترحيل القسري للمواطنين الكونغوليين أو الروانديين من طائفة باهوتو ..../..

العرقية باتجاه رواندا. ورغم أن سلطات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية تنفي هذه الاتهامات فإن المقرر الخاص أطلع بما فيه الكفاية على سوابق مماثلة تؤكده من تأكيد هذا الاتهام. وأخطر من ذلك أن ثمة أشخاصا تم ترحيلهم ثم انقطعت أخبارهم بالمرة.

#### حرية التعبير

٨٢ - لا توجد في غوما أي إذاعات أهلية وفقا لما قاله رئيس إدارة العدل، وإن كانت توجد في بوكافو وكيسانغاني إذاعات من هذا القبيل. وهناك بعض الصحف الخاصة الصغيرة والمحدودة الانتشار. وقد علق إصدار صحيفة "La Coissance Plus" في غوما بسبب منشوراتها التي تحض على الكراهية. وحدث نفس الشيء في بوكافو بالنسبة لمطبوعة صادرة عن مجموعة جيرييمي بسبب مقالة عن يوم الطفل الأفريقي، وقد دقق المقرر الخاص في المقالة ولم يجد فيها أي شيء يمكن تفسيره على أنه حض على الكراهية العرقية. وعلق كذلك إصدار مطبوعة أخرى عي "La Clé de Geapo". وفي تموز يوليه أوقف حاكم مقاطعة جنوب كينفو إصدار جميع الصحف الخاصة، بما فيها صحف المنظمات غير الحكومية. وقد اتخذت جميع هذه التدابير، كما هو الحال في كنساسا، استنادا إلى التشريعات التي كانت سارية في عهد موبوتو.

٨٣ - وفي ٢٣ آذار / مارس، استدعا حاكم مقاطعة جنوب كينفو مذيعي محطة ماين ديلي وكاهاوزي وممثلين عن منظمة ورثة العدالة "Heritiers de la Justice" غير الحكومية حتى يلقنهم "جادحة السلوك" التي يتبعين عليهم احترامها. ثم وفي وقت لاحق، وبناء على أمر من رئيس إدارة الإعلام، أبلغ الحاكم جميع الصحف والمطبوعات بضرورة "اتباع التعليمات"، في تلميح إلى الدلالات السياسية التي أعطيت لبعض المقالات. وعلاوة على ذلك، منع متحف ماين ديلي الإذاعية من بث أي أباء من جانبها واقتصرت على بث الأخبار نقلًا عن محطة إذاعة وتلفزيون الكونغو الوطنية، التي تخضع لسيطرة المتمردين في المنطقة. وفي آذار / مارس كلف أحد أعضاء القوات المسلحة بمهمة الإشراف الدائم على مهمة الرقابة. وفي ٣٠ تموز / يوليه، علق الإرسال في المحطة حسب تعليمات رئيس إدارة الإعلام، بسبب نزاع بين المالك والصحفيين دون أن يذكر رئيس دائرة الإعلام أن مالك المحطة هيئات تابعة للدولة، وهو المعهد العالي للتنمية الريفية. وفي ٢٥ آب / أغسطس، اعتقل مذيعان كما اعتُقل مذيع ثالث في ٢٧ من الشهر نفسه، بتهمة استعمال موجة إذاعة الجيش. وهم لم يكونوا ليستعملوها إلا إذا دعت الحاجة وطلبا للعون. ولم يسبق أن استعملوها بصفة فعلية. وهكذا نسبت إلى الإعلاميين تهمة لا أساس لها من الصحة هي نية استعمال التردد الصوتي لإمداد العدو بمعلومات (وقد أخلي سبيلهم في ٨ أيلول / سبتمبر).

٨٤ - ولا يسمح بالإدلاء بالأراء المعارضة في الأماكن العامة. ومقابل ذلك، قبضت محطة راديو وتلفزيون الكونغو الوطنية التابعة للدولة، بيانات باللغتين الفرنسية والسواحلية، أكثر شراسة وحضا على الكراهية ضد أفراد طائفة الماي واللاتراهاموي (برنامج "السياسة" باللغتين الفرنسية والسواحلية).

### الحق في المحاكمة العادلة

٨٥ - أنشأ التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية مجلسا تنفيذيا للحرب لمحاكمة العسكريين الذين يرتكبون عمليات النهب ويخالفون الأوامر العسكرية. وهو أشبه بمحكمة عسكرية إلا أنه يتكون من درجتين للتقاضي. وقد قابل المقرر الخاص شخصين، أحدهما لا يتكلم الفرنسية ولم يتثن ذلك الحصول على معلومات منه. أما الثاني فقال إنه لم يكن بوسعه اختيار محامي، وإنه لم يلتقي بالمحامي المعين للدفاع عنه إلا في جلسة المحاكمة ولم يتبدلا إلا بضع كلمات. وكانت الجلسة سرية ومنع الجمهور من الحضور كما يقول المحامون في بوكافو.

٨٦ - الإفلات من العقاب - أوضح المدافعون عن حقوق الإنسان للمقرر الخاص أن "ال العسكريين لا يحاكمون بصفة عامة على جرائم الحرب، أو على انتهاكات حقوق الإنسان، بذرية أنها من ضرورات الحرب". وإنما يحاكم السجناء العسكريون عن جرائم القانون العام أو مخالفات قواعد السلوك العسكري.

٨٧ - ولم تدفع رواتب القضاة منذ عام ١٩٩٦، وتتراوح مبالغ هذه الرواتب بصفة عامة بين ٣ دولارات و ٢٠ دولارا.

### حرية تكوين الجمعيات

٨٨ - منظمات حقوق الإنسان - يتسم موقف التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية تجاه المنظمات غير الحكومية بداء سافر. فقد أكد في أعقاب تقديم المقرر الخاص تقريرا إلى لجنة حقوق الإنسان، بأن مؤسسات المعونة المالية الدولية قامت بتسييس مجتمع بوكافو المدني، بل جعلته تجتمع للأحزاب السياسية المتطرفة. وقال الحاكم إن التمويل المتأتي من الشبكة الأوروبية من أجل الكونغو، والمنظمة الهولندية للتعاون الدولي من أجل التنمية، والمركز الوطني لتنمية بلدان ما وراء البحار، موجها لتحقيق "مصالح الاستخبارات في الكونغو (في إشارة إلى نظام كنشاسا) متخفية تحت قناع منظمات غير حكومية".

٨٩ - وقد جرت ملاحقة مختلف مناصري حقوق الإنسان لأنهم قابلوا المقرر الخاص، وتعيين عليهم البحث عن ملجاً في كامبا في أوغندا. واتهم بعضهم بتسلیم تقارير إلى المقرر الخاص. وبلغ من اهتمام المقرر الخاص بالحالة أن قرر القيام بزيارة سريعة لمقابلة هؤلاء الأشخاص. ويرى رئيس إدارة العدل أن هؤلاء الأشخاص كانوا يسعون للحصول على ملجاً. والمقرر الخاص يعرف هؤلاء الأشخاص منذ عدة سنوات ويمكن أن يشهد على التزامهم بحقوق الإنسان وعلى عدم توفر أي سلوك مغرض لديهم. ومن الواضح أن مناصري حقوق الإنسان يتعرضون للاضطهاد، ولا أدل على ذلك من أن عدد المنظمات غير الحكومية التي حضرت اجتماعا مع المقرر الخاص في أيلول/سبتمبر لم يتجاوز ٦، مقابل نحو ٢٠ في شباط/فبراير و ٣٠ في بوكافو.

٩٠ - وفي كيسانغاني، توجد حالة مشابهة، إذ وجهت تهديدات واتهامات إلى أعضاء مجموعة لوتس بشأن تسليمهم تقارير وشهادات إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وتشهد كندو الحالة نفسها.

٩١ - وتحيط الشبهة بأي شكل من أشكال التجمع إلى حد أن إنشاء التعاونيات أصبح محظورا خلافا لما تنص عليه النصوص القانونية.

#### حرية الاجتماع

٩٢ - تحظر المجتمعات العامة، بل وحتى تلك التي يصدر الترخيص بها، كما حدث بالنسبة لليوم الدولي للمرأة.

#### الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٩٣ - الصحة - لم يتخذ التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية أي تدابير ترمي إلى إعمال هذه الحقوق. فالحرب، كما يحدث في المنطقة الغربية، تأتي على جميع الموارد. وفي كيسانغاني، تبلغ نسبة الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية ١٣ في المائة، منهم ٩,٣ في حالة خطيرة. وتتجاوز نسبة الوفيات مثيلتها في البلدان الأفريقية الأخرى مرتين ونصفا. وهناك مناطق شاسعة تبلغ فيها نسبة سوء التغذية ٨٠ في المائة. وقد احتجزت في غوما دونما داع طائرة أجّرّتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين من أجل التطعيم ضد شلل الأطفال، ولكنها تركت لتباع رحلتها بعد ذلك. وعلى أي حال، لم يُتح، كما هو الحال في الغرب، تطعيم جميع السكان.

٩٤ - وقد ظهرت أوبئة شلل الأطفال في واليكالي، والجدرى في كاتانا، وفيروس ماربورغ في دوربا، والكوليرا في مويسو. وكان وصول المساعدة الإنسانية إلى هذه المناطق محفوفا بالعراقيل في بعض الأحيان.

٩٥ - التعليم - لا تُفتح المدارس في كيسانغاني إلا بضعة أيام في الأسبوع ومنها ما تم إغلاقه. وهبطت مستويات الأداء الدراسي إلى درجة تبعث على القلق. ولما كان من الطلاب من لا يقدر على الالتحاق بذويه، فقد انتهى الأمر ببعضهم إلى الانخراط في الجيش. فنشأت بذلك ظاهرة "الأطفال الذين ليست لهم أوراق ثبوتية"، حيث أن الدراسات التي تجري في الأراضي الخاضعة للتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية لا يمكن معادلتها في كنساس<sup>(٨)</sup>.

٩٦ - الأجر عن العمل - لم تُدفع مرتبات الموظفين منذ بدء حرب تحالف القوى الديمقراطية لتحرير الكونغو - زائر، حسب ما ذكر القضاة الذين اجتمع بهم المقرر الخاص.

#### حالة المرأة

٩٧ - تتكرر إدانة الجنود الأجانب المصابين بممتلازمة نقص المناعة المكتسب، لنقل العدوى إلى النساء الكونغوليات. وهذا اتهام يستحيل التتحقق منه.

### حالة الطفل

٩٨ - أكثر ما يدعوا للقلق هو حالة الأطفال الجنود الذين لم ينخفض عددهم. وللأسف، لا يرغب التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية في المشاركة في المؤتمر الأفريقي بشأن تسريح الجنود الأطفال الذي تنظمه كنشاسا متعللاً في ذلك بأسباب أمنية.

٩٩ - وقد آلت إلى هذه الحالة كثير من أطفال الشوارع بعد أن لقي آباءهم مصرعهم في الحرب أو في المجازر التي تعرض لها الكثيرون. وفي جنوب كينيا، يبلغ عدد الأطفال اليتامي الذين قُتل آباءهم في المجازر التي وقعت بالمنطقة ١٣٢٤ طفلًا. وتوفي من هؤلاء ١٣ طفلًا على الأقل كانوا قد نجوا، ولكنهم لم يحصلوا على أي نوع من المساعدة.

### خامساً - انتهاكات القانون الدولي الإنساني

#### ألف - من جانب الحكومة

١٠٠ - تتمثل الانتهاكات الرئيسية لقانون المنازعات المسلحة من جانب قوات نظام كنشاسا والقوات المتحالفة معه فيما يلي:

(أ) الهجمات الموجهة ضد السكان المدنيين: ولا سيما أعمال القصف المذكورة التي حدثت في كانون الثاني/يناير في كيسنغاني (١٧ قتيلاً)، وزونغو (١٢٠ قتيلاً)، وليبينجي (٢٠٠ قتيل)، وغوما (بين ٣٠ و ٦٥ قتيلاً)، وأوفيرا (٣ قتلى)، في أيار/مايو؛ والفضائح التي ارتكبها عسكريون تشاراديون في بونغا وجيمينا. فضلاً عن أعمال القصف التي قامت بها قوات زimbabويه في مدن يسيطر عليها المتمردون وأدت إلى سقوط عدة قتلى؛

(ب) أعمال القتل في موبا على الخصوص: التي ارتكبت على ما يبدو في أثناء البحث عن المتمردين، مما أدى إلى مقتل زهاء ٣٠٠ مدني (خلال الأسبوع الثاني من كانون الثاني/يناير ١٩٩٩).

#### باء - من جانب قوات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية

١٠١ - الهجمات الموجهة ضد السكان المدنيين - خلّفت الهجمات الموجهة ضد السكان المدنيين على سبيل الانتقام لما ارتكبه أفراد الماي في ماكوبلا من أعمال (أواخر عام ١٩٩٨ ومطلع عام ١٩٩٩) حوالي ٨٠ قتيل. وتعد الهجمات ضد بشالي وولونغو وموينغا وميكونديرو وكاميتوغا وبوداها وبورهيني ونيغويشي وكيفولوبي وكيبيري وبويانكيري وأخيراً كاسالا (كاتانغا) أشد الهجمات عنفاً وضرراً خلال الحرب. ويؤكد التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية أن هذه الهجمات من فعل الإنتراهاموي أو الماي ماي، ولكن هؤلاء ليس لديهم أي سبب لارتكاب مجازر ضد السكان الكونغوليين أو اللاجئين الهوتو الذين يشكلون معظم

الضحايا. ونُفي كذلك وقوع مجازر من قبيل مجزرة كاسيكا (١٩٩٨) وماكوبولا، وإن كان قد اعترف بها أخيراً باعتبارها "أخطاء".

١٠٢ - ويمكن أن يندرج في نفس الإطار الهجوم الذي تعرض له السكان المدنيون العزل خلال نزاع دار، في آب/أغسطس في كيسنغاني، بين الجنود الأوغنديين والروانديين، مما أدى إلى مقتل حوالي ٣٠ شخصاً من السكان المدنيين.

١٠٣ - الحرائق والتخييب - أقدمت قوات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية على إحراق وتدمير قرى عديدة، علاوة على المجازر التي كانت تقترن أحياها بهذه الأعمال.

٤ - عمليات الترحيل - اعتقل أفراد الماي وأشخاص آخرون في أثناء العمليات العسكرية ونقلوا إلى رواندا حيث فقد أثراً.

١٠٥ -  عمليات بتر الأعضاء - تلقّى المقرر الخاص عدة شكاوى من عمليات بتر الأعضاء، تأكّدت منها شكوى واحدة على الأقل. والتقي، خلال بعثته في شباط/فبراير، شاباً يبلغ من العمر ١٨ عاماً كان جنود من القوات المسلحة الرواندية قد اعتقلوه وشخص آخر في قرية بجنوب كيني، لاشتباهم في تعاونهما مع الماي ماي. وفي البداية، بُتر عضوه الذكري من منيته، وترك في الغابة قرب رفيقه الذي كان ميتاً بعد انتزاع قلبه منه. وأُنقذ بعد ذلك، وإن كان قد ناله تشويه جسدي لا يمكن إصلاحه.

٦ - اغتصاب النساء كوسيلة من وسائل الحرب - قدمت للمقرر الخاص تقارير عن عمليات اغتصاب للنساء وقعت في كابامبا وكاتانا ولوبيجي وكاريونزمبي وكالهي. وارتُكب جنود أوغنديون حوادث اغتصاب كذلك في مدن الإقليم الشرقي.

#### سادساً - النتائج والتوصيات

١٠٧ - لا سبيل إلى تصديق بيانات الحكومة عن قيام نظام ديمقراطي في الإقليم الواقع تحت سيطرة كنشاساً إذا لم تتحول هذه البيانات إلى إجراءات فعالة تشمل جميع القطاعات، دون شروط غير مقبولة لا تأخذ في الاعتبار الجهود الهائلة التي يبذلها المجتمع المدني منذ انعقاد المؤتمر الوطني الأعلى في الفترة ١٩٩١-١٩٩٢. وينبغي أن تكون الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية المشكّلة وفقاً للقانون المعهود به وقت إنشائها محترمة وشريكة بالضرورة في أي عملية حقيقة للمصالحة وإحلال الديمقراطية. فالديمقراطية من فعل الشعوب ولا تقوم بغيرها. وينبغي دعم العمل القائم الذي تقوم به وزارة حقوق الإنسان.

- ١٠٨ - يجب استعادة حقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الحرية الفردية، والحق في حرية التعبير وحرية الرأي وحرية التجمع، لأن هذه الحقوق تعتبر اليوم تنازلاً من السلطات أكثر منها حقوقاً مطلوب إقرارها. ولا يمتلك الشعب الكونغولي بالحق في الحصول على المعلومات.
- ١٠٩ - ينبغي تقديم الدعم الكامل لمناصري حقوق الإنسان وللمنظمات المعنية بهذه الحقوق، ولا ينبغي أن تتعرض للأضطهاد كما يحدث حالياً.
- ١١٠ - ينبغي احترام الحق في محاكمة عادلة، سواء كانت المحاكمة على أعمال جنائية أو على انتهاكات واضحة لحقوق الإنسان، فهذا هو السبيل الوحيد لوضع حد للإفلات من العقاب، بوصفه أمراً يتنافى مع الأخلاق.
- ١١١ - ينبغي إلغاء عقوبة الإعدام. فالحجج التي قدمتها الحكومة للبقاء عليها ليست مقنعة، ولا سيما أن الرئيس يعتبر نفسه من أنصار الإلغاء. وعلى أي حال، فإن المحاكمة أمام محكمة عسكرية تعتبر قطعاً اعتداء واضحاً على دولة القانون وهو ما جرى الاعتراف به في حلقة دراسية ناجحة نظمت مؤخراً بمشاركة جميع رجال القانون. ولا بد كذلك من الإعمال الكامل داخلياً لأحكام المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
- ١١٢ - يجب على التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية أن يكف عن اعتبار كل منشق داعياً إلى الإبادة الجماعية أو محرضاً على البغض العرقي. وتوضح قراءة بعض الصحف التي تنسب ذلك لكل منشق أن الاتهام لا يudo أن يكون حجة باطلة تهدف إلى منع الإفصاح عن أي آراء مخالفة. ولا بد من إدراك أن السكان يرفضون هذه الحجة إدراكاً كاملاً.
- ١١٣ - من الضروري، في جزءِ الإقليم كليهما، لسياج السرية المضروب حول ما يسمى "الدواوير الأمنية" وإفلاتها من العقاب وتعسفيها، فالسكان يرون في هذه الدواوير عكس ما يدل عليه اسمها بالضبط.
- ١١٤ - يجب التقيد باحترام اتفاقات السلام. ويلاحظ المقرر الخاص أن عدداً كبيراً من أحكامها يشوهه ليس خطير، مما يسمح بتاويلها بسوء نية لاتهام الطرف الآخر بعدم احترامها. وهو يعتقد الأمل على الأطراف الميسّرين الذين سيتم تعينهم.
- ١١٥ - يرى المقرر الخاص أن بعثة حفظ السلام لا يمكن لها أن تكرس تقسيم جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي ينبغي أن يتم على أساس الحدود المعترف بها في شمال البلد وشرقه.
- ١١٦ - يجب المحاكمة على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وإدانة المسؤولين عنها. ولا يمنع أي عفو في هذه الحالة. ومن الضروري إجراء تحقيق في ادعاءات استخدام الجنود المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية للقضاء على السكان المدنيين.

١١٧ - سيتم تشكيل البعثة المشتركة التي نصت عليها لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٥٦/١٩٩٩ بمجرد أن تسمح بذلك الظروف الأمنية، وفقاً للأحكام المنصوص عليها.

١١٨ - يوصي المقرر الخاص بوقف تقديم المساعدة العسكرية لجميع أطراف النزاع وقفاً تاماً.

١١٩ - يجب العمل فوراً على وضع حد لتشغيل الأطفال. كما ينبغي دعم اقتراح حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية عقد مؤتمر للدول الأفريقية لهذا الغرض، والعمل في المقام الأول على إنهاء هذه الظاهرة.

### الحواشي

(١) جميع التواريخ التي لم يُشر فيها إلى العام تشير إلى عام ١٩٩٩.

(٢) لا ترد في هذا التقرير أسماء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي نمت إلى علم المقرر الخاص خلال العام، وستدرج في التقرير النهائي الذي سيقدم إلى لجنة حقوق الإنسان.

(٣) تستثنى بالطبع الجوانب القتالية الصرفة.

(٤) انظر الحاشية (٤) من تقرير المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٩ (E/CN.4/1999/31).

(٥) رئيس إدارة الأمن والاستخبارات (بيزيمبا كاراها) ورئيس إدارة العدل والإصلاحات المؤسسية وحقوق الإنسان (جان ماري إيمونغو)، التقرير الذي قدمه حاكم إقليم جنوب كينيا.

(٦) بصورة عامة ليست الأرقام موثوقة بها، إذ تتغير في هامش أقصاه ٢٠٠ في المائة. وقد وقع الاختيار على أرقام عامة أكثر أو أرقام متأتية من مصادر أكثر مصداقية.

(٧) وأضاف الرئيس قائلاً إنه ينبغي "لجميع الذين يشتغلون بالسياسة، كالمنظمات غير الحكومية والكنائس" التوافق مع قانون الأحزاب.

(٨) نقل المقرر الخاص من غوما إلى كنشاسا جزءاً من امتحانات أطفال الشرق من أجل مراجعتها، وفقاً لاتفاق أبرمهته منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

[الأصل: بالفرنسية]

## المرفق الأول

### القرارات والتقارير السابقة للجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان

القرارات السابقة للجنة حقوق الإنسان  
المؤرخ ٨٧/١٩٩٤ ٩ آذار / مارس ١٩٩٤؛ ٦٩/١٩٩٥ المؤرخ ٨ آذار / مارس ١٩٩٥؛ ٧٧/١٩٩٦ المؤرخ ٢٣ نيسان /  
أبريل ١٩٩٦؛ ٥٨/١٩٩٧ المؤرخ ١٥ نيسان /أبريل ١٩٩٧؛ ٦١/١٩٩٨ المؤرخ ٢١ نيسان /أبريل ١٩٩٨.

القرارات السابقة للجمعية العامة  
المؤرخ ١٦٠/٥٣ ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨.

القرارات السابقة المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان  
.E/CN.4/1999/31 ;E/CN.4/1998/65 ;Add.1-2 E/CN.4/1997/6 ;E/CN.4/1996/66 ;E/CN.4/1995/67

التقارير السابقة المقدمة للجمعية العامة  
.A/53/365 ;A/52/496

المرفق الثاني

سلطات حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية

التي التقى بها المقرر الخاص

الزيارة التي قام بها في شباط/فبراير

وزير الداخلية

نائب وزير الإدارة الإقليمية

وزير العدل

نائب وزير الدفاع

نائب وزير الخارجية

وزير حقوق الإنسان (مرتين)

المدعي العام للجمهورية

رئيس المحكمة العسكرية والمدعي العام بها وأعضاؤها

حاكم لوبيماشي

لجان الحكم الشعبي

الزيارة التي قام بها في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر

السيد لوران - ديزيري كابيلا، رئيس الجمهورية

وزير حقوق الإنسان

وزير الإعلام والسياسة

وزير الشؤون الاجتماعية

نائب وزير الخارجية

المدعي العام للمحكمة العسكرية ورئيسها

نائب رئيس اللجنة التحضيرية لمناقشة الوطنية وأعضاء اللجنة

### المرفق الثالث

#### سلطات التجمع الكونغولي من أجل الديمocratie

#### التي التقها المقرر الخاص

الزيارة التي قام بها في شباط/فبراير

جميع أعضاء المجلس السياسي للتجمع الكونغولي من أجل الديمocratie

الزيارة التي قام بها في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر

رئيس إدارة العدل والإصلاحات المؤسسية وحقوق الإنسان

رئيس إدارة الشؤون الداخلية والإدارة الإقليمية

حاكم إقليم جنوب كينفو

مدير سجن بوكافو

قضاة مدنيون وعسكريون

## المرفق الرابع

المؤسسات والكنائس وشخصيات القضاة ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية الأخرى التي جرى التقاوٍها في الأراضي الواقعة تحت سيطرة سلطات كنساسا

### ممثلو منظمات نقابية

قضاة سابقون وحاليون

رئيس الأساقفة الكاثوليكي في بوكافو

ممثلو الطوائف البروتستانتية والكيمبانغيسية والأرثوذكسية والإسلامية

زعماء سياسيون مسجونون في كنساسا ولوبومباشي

### الأحزاب السياسية

الاتحاد من أجل الديمقراطية والتقدم الاجتماعي (مرتين)

حزب لومومبا المتحد (مرتين)

الحركة الشعبية من أجل الثورة (مرتين)

قوى التجددية من أجل الاتحاد والتضامن (مرتين)

قوى المستقبل (مرتين)

الاتحاد الاشتراكي الكونغولي، الذي يندرج في إطار القوة السياسية للمعارضة الداخلية الديمقراطية المسيحية (الناشئة عن المؤتمر الوطني الأعلى) المسجلة منذ ذلك العهد الجبهة العاملة من أجل بقاء الديمقراطية (التي أنشئت في ۱۰ حزيران/يونيه ۱۹۹۷) ولم تسجل وفقاً للمرسوم بقانون رقم ۱۹۴

الحركة الوطنية الكونغولية/لومومبا، التي أنشئت في عام ۱۹۵۸، فرانسوا لومومبا

الحركة الوطنية الكونغولية، إيتين مبايا

### المنظمات غير الحكومية<sup>(٤)</sup>

جماعة التأمل بالجمعية الثقافية نادي/كيااغندا

جمعية لوري الثقافية

جمعية الحرية ASLB

منظمة العفو - الكونغو

القضية المشتركة

مجلس الحملة الوطنية من أجل السلام الدائم في جمهورية الكونغو الديمقراطية

الاتحاد النسائي الوطني

جمعيات المهنيات الأفريقيات للاتصال  
الجمعية الوطنية للدفاع عن حقوق المهاجرين والمرأة  
المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الإسلام  
أصدقاء نسون مانديلا  
لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان  
صوت المعوقين من أجل حقوق الإنسان  
جمعية الثياب السوداء  
لجنة حقوق الإنسان الآن  
الرابطة الوطنية من أجل انتخابات حرة وشفافة  
صوت من لا صوت لهم من أجل حقوق الإنسان  
الأعمال الاجتماعية من أجل التنمية  
المركز الأفريقي للبحث الصناعي، فرع حقوق الإنسان والأخلاق والحكم الرشيد  
محامون بلا حدود  
رابطة توعية الناخبين  
الجمعية الوطنية للخبراء في التحري في الكونغو  
هيكل الثقافة والتربية الشعبية وحقوق الإنسان  
رابطة الناخبين  
صحفيون في خطر  
جمعية القاضيات  
الجمعية الأفريقية للدفاع عن حقوق الإنسان

منظمات غير حكومية دولية

منظمة العفو الدولية  
منظمة رصد حقوق الإنسان  
مجموعة الأزمة الدولية

الحواشي

(أ) لم يجر استجواب البعض منها، لكنها قدمت أو سلمت تقارير أو بيانات أو وثائق أخرى.

## المرفق الخامس

المؤسسات والكنائس وشخصيات القضاة ومؤسسات المجتمع المدني  
والمنظمات غير الحكومية والأحزاب السياسية الأخرى التي جرى  
التقاؤها في الأراضي الواقعة تحت سيطرة سلطات التجمع الكونغولي  
من أجل الديمقراطية

ليست هناك أحزاب سياسية.

أغلل، لأسباب أمنية، ذكر المنظمات غير الحكومية في إقليمي شمال كينو وجنوب كينو التي اتصلت بالمقرر الخاص.

## المرفق السادس

### الأماكن التي زارها المقرر الخاص

#### في الأراضي الواقعة تحت سيطرة الحكومة

#### الزيارة التي قام بها في شباط/فبراير

##### السجون

المركز العقابي والإصلاحي لكتشاسا (ماكالا سابقا)

المركز العقابي والإصلاحي لكتاسبا (لوبومباشي)

سجن الوكالة الوطنية للاستخبارات (لوبومباشي)

مجموعة ليتو - موبوتي في كنشاسا (تحت إشراف المجموعة الخاصة للأمن الرئاسي)

#### مراكز يعتقل فيها أشخاص محرومون من الحرية بسبب ما قد يتعرضون له من خطر بحكم

#### انتتمائهم إلى جماعات عرقية يعتبرها السكان معادية

المعهد الوطني للأمن الاجتماعي في كنشاسا

دير باتيكا القديم في لوبومباشي

##### مخيم مشردي الحرب

مركز كامالوندو القديم للمكفوفين في لوبومباشي

#### الزيارة التي قام بها في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر

سجن النيابة العامة للمحكمة العسكرية

سجن الوكالة الوطنية للاستخبارات

#### في الأراضي الواقعة تحت سيطرة سلطات التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية

#### الزيارة التي قام بها في شباط/فبراير

سجن غوما المركزي

مركز الاحتجاز التابع لدائرة الاستخبارات العسكرية (المكتب الثاني)

#### الزيارة التي قام بها في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر

سجن بوكافو المركزي

## المرفق السابع

### الصكوك الدولية التي تعدد جمهورية الكونغو الديمقراطية طرفا فيها

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفحش العنصري والمعاقبة عليها

اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها

اتفاقية حقوق الطفل

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة

الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق

الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين والبروتوكول المتعلق بمركز اللاجئين

اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩

## المرفق الثامن

### المجموعات المسلحة غير النظامية المشاركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الصراعسلح الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية

- ١ التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية
- ٢ القوات المسلحة الرواندية السابقة\*
- ٣ انتراهاموي\*
- ٤ حركة تحرير الكونغو
- ٥ الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)\*
- ٦ ماي ماي جنوب كيفو
- ٧ ماي ماي شمال كينفو
- ٨ جبهة الدفاع عن الديمقراطية\*
- ٩ جيش الرب للمقاومة
- ١٠ الجيش الشعبي لتحرير السودان
- ١١ السيمبا
- ١٢ اتحاد الوطنيين الجمهوريين من أجل التحرير
- ١٣ الحركة العاملة من أجل الأمن والسلام والتنمية
- ١٤ جيش أوغندا الوطني السابق\*
- ١٥ جبهة الضفة الغربية للنيل\*
- ١٦ الجيش الوطني لتحرير أوغندا\*
- ١٧ القوات الديمقراطية المتحالفه\*

---

المجموعات المسلحة المذكورة في اتفاقيات لوساكا للسلام.

\*

## المرفق التاسع

### الصراعات المسلحة التي تتطور في إقليم جمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(٤)</sup>

حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية/التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية وحركة تحرير الكونغو  
حكومة رواندا/القوات المسلحة الرواندية السابقة وإنتراهامو  
حكومة أوغندا/ مختلف مجموعات المعارضة المسلحة  
حكومة السودان/ مختلف مجموعات المعارضة المسلحة  
حكومة بوروندي/جبهة الدفاع عن الديمقراطية  
حكومة أنغولا/الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا وكابندا  
حكومة جمهورية الكونغو/ مختلف مجموعات المعارضة المسلحة  
حكومة رواندا/حكومة أوغندا

## الحواشي

(أ) دون الحديث عن المنازعات الأخرى فيما بين الجماعات العرقية، التي قد لا تثير انتباه المجتمع الدولي ولا تدرج في إطار مناقشة وطنية، من قبيل النزاع الذي نشب في إرونغو ودجوغو في الإقليم الشرقي، بعد انصرام شهر حزيران/يونيه ١٩٩٩، بين الباهيماء والبالندو الذين كانوا يعيشون حتى ذلك الحين في سلام واهتدوا إلى ترتيبات فيما يتعلق بتوزيع الأراضي.

## المرفق العاشر

### مبادرات السلام الرئيسية التي قام بها المجتمع الدولي منذ اندلاع الصراع

١٩٩٨

- ٨ آب/أغسطس: فيكتوريا الأولى (زمبابوي)
- ١٨ آب/أغسطس: فيكتوريا الثانية (زمبابوي)
- ٢٢ آب/أغسطس: بريتوريا (جنوب أفريقيا)
- ٢ أيلول/سبتمبر: ديربان (جنوب أفريقيا)
- ١١ أيلول/سبتمبر: أديس أبابا (إثيوبيا)
- ١٤ أيلول/سبتمبر: الخليج الكبير (موريشيوس)
- ١٤ أيلول/سبتمبر: رحلات رؤساء زامبيا ورواندا وأوغندا
- ١٨ تشرين الأول/أكتوبر: نيروبي (كينيا)
- ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر: لوساكا (زامبيا)
- ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر: باريس (فرنسا)، مؤتمر قمة فرنسا - أفريقيا
- ٨ كانون الأول/ديسمبر: لوساكا (زامبيا)
- ١٨ كانون الأول/ديسمبر: بوركينا فاسو (مؤتمر منظمة الوحدة الأفريقية)
- ٢٨ كانون الأول/ديسمبر: لوساكا (زامبيا)

١٩٩٩

- ١٦ كانون الثاني/يناير: لوساكا (زامبيا)
- ١٨ كانون الثاني/يناير: ويند هووك (ناميبيا)
- شباط/فبراير: مشاورات ثنائية بين عدة قادة أفارقة
- ٢٨ شباط/فبراير: مهمة مبعوث من الولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة
- ٦ آذار / مارس: بريتوريا (جنوب أفريقيا)

٢٣ آذار / مارس: أديس أبابا (إثيوبيا)

نهاية آذار / مارس: كنشاسا. مهمة رئيس زامبيا

٩ نيسان/أبريل: قرار مجلس الأمن رقم ١٢٤٤ (١٩٩٩). تعيين مبعوث خاص للأمين العام مكلف بعملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١٧ نيسان/أبريل: لوساكا (زامبيا)

١٩ نيسان/أبريل: سرت (الجماهيرية العربية الليبية)

٥ أيار / مايو: دودوما (جمهورية تنزانيا المتحدة)

١٥ أيار / مايو: سرت (الجماهيرية العربية الليبية)

٢٨ أيار / مايو: كمبالا (أوغندا)

١٧ حزيران/يونيه: بريتوريا (جنوب إفريقيا)

١٠ تموز/ يوليه: توقيع جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وأوغندا وزمبابوي وناميبيا وأنغولا لاتفاقات السلام في لوساكا

١ آب/أغسطس: توقيع حركة تحرير الكونغو لاتفاقات لوساكا

٣١ آب/أغسطس: توقيع الأعضاء الخمسين المؤسسين للتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية لاتفاقات لوساكا

-----